الأمم المتحدة

A/C.2/75/L.18

الجمعية العامة

Distr.: Limited
15 October 2020
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 25 (أ) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

غيانا*: مشروع قرار

الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد أهمية الاستعراض الشامل المجرى كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية، الذي تضع الجمعية العامة من خلاله التوجّهات الاستراتيجية الرئيسية للسياسات والطرائق التنفيذية المتبعة على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالتعاون الإنمائي والطرائق التي تنهجها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد القطري،

وإذ تعرب عن اعتزامها استخدام هذا الاستعراض ليكون الأداة الرئيسية لتوجيه منظومة الأمم المتحدة الإنمائية فيما تضطلع به من أنشطة تنفيذية من أجل التنمية بغية دعم البلدان في مساعيها إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بطريقة متسقة ومتكاملة وضمان التنفيذ الفعال لما يقدَّم إلى البلدان المستفيدة من البرامج من دعم وخدمات تمشياً مع الولايات المنوطة بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والغايات المتوخاة في إطار عقد العمل والإنجاز من أجل التنمية المستدامة، وذلك استناداً إلى منظومة إنمائية للأمم المتحدة تعمل بشكل أكثر استراتيجية وبقدر أكبر من المساءلة والشفافية والاتساق والتعاون والكفاءة والفعالية وتتبع نهجاً أكثر توجهاً نحو تحقيق النتائج وبما يتسق مع السياسات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين.

20-13693 (A) 211020 221020

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تعيد تأكيد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030" الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة التي تركّز على الناس وتفضي إلى التحول، والتزامِها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامِها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تعيد أيضا تأكيد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكّل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتدعمُها وتكمِّلها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب باتفاق باريس[1] وتشجّع جميع الأطراف فيه على تنفيذه بالكامل وتشجّع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[2] التي لم تودع بعد صكوكَ تصديقها على الاتفاق أو قبولها له أو موافقتها عليه أو انضمامها إليه، حسب الاقتضاء، على أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن،

وإذ تشير إلى قرارها 283/69 المؤرخ 3 حزيران/يونيه 2015 بشأن إطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015–2030 وقرارها 256/71 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2016 ومرفقه الصادر بشأن الخطة الحضرية الجديدة وإلى سائر النتائج التي تمخضت عنها المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والميادين المتصلة بها والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، وإذ تعترف بالدور المحوري الذي أدته هذه المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة في تشكيل رؤيةٍ واسعة للتنمية وفي تحديد أهداف متفق عليها بشكل عام كان لها إسهامها في فهمنا للتحديات الماثلة في طريق تحسين حياة الإنسان في مناطق مختلفة من العالم وفي الإجراءات التي نتخذها للتغلب على تلك التحديات،

وإذ تسلّم بأنه لا يمكن تحقيق التنمية المستدامة بدون سلام ولا يمكن تحقيق السلام بدون تنمية مستدامة وبأن العمل الذي تقوم به كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وفقا للولاية المنوطة بكل منها، من خلال الدعم الذي تقدمه من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في البلدان التي تمر بحالات نزاع وما بعد انتهاء النزاع يسهم في بناء السلام والحفاظ عليه، بناءً على طلب هذه البلدان ووفقا لمبدأ الملكية الوطنية وللخطط والأولويات الوطنية،

---

(1) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ–21، المرفق.

(2) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

وإذ تسلّم بأن التعليم عاملٌ رئيسي محفّز للتنمية وبأنه يساهم في تحقيق جميع الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، وفي تنمية الطاقات البشرية والقضاء على الفقر وتشجيع مزيد من التفاهم بين الشعوب،

وإذ تشير إلى قراراتها بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية[3] والاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية[4] وإلى قراراتها الأخرى ذات الصلة[5]،

وإذ تعيد تأكيد قرارها 279/72 المؤرخ 31 أيار/مايو 2018 المتعلق بإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ تشير إلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي 15/2019 المؤرخ 17 تموز/يوليه 2019 و 23/2020 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2020 وقرارات المجلس السابقة[6] وإلى الدور الذي يقوم به المجلس في توفير التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة لضمان تنفيذ تلك التوجّهات السياساتية على نطاق المنظومة وفقاً لهذا القرار ولقرارات الجمعية العامة ذات الصلة[7]،

وإذ تحيط علما بتقارير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة 243/71 المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة[8]،

وإذ تحيط علما أيضاً بتقارير رئيسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة عن أعمال مكتب التنسيق الإنمائي، بما في ذلك الجوانب التشغيلية والإدارية والمالية لأنشطة المكتب[9]،

وإذ تسلّم بالدور المحوري الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة في تحفيز وتنسيق الاستجابة العالمية من أجل السيطرة على تفشي مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) واحتوائه، لا سيما بالنسبة للبلدان التي تعتمد على تجارة السلع الأساسية أو إيرادات التحويلات أو السياحة وخدمات السفر التي تضررت بشدة من التدابير الأولية المتخذة لاحتواء تفشي كوفيد-19،

---

(3) القرارات 211/44 و 199/47 و 120/50 و 192/53 و 201/56 و 250/59 و 208/62.

(4) القراران 226/67 و 243/71.

(5) القرارات 203/52 و 12/52 باء و 289/64 و 248/73 و 238/74 و 297/74.

(6) قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي 5/2013 و 14/2014 و 15/2015.

(7) القرارات 162/48 و 227/50 و 270/57 باء و 16/61 و 285/65 و 1/68 و 305/72.

(8) A/73/63-E/2018/8 و A/74/73-E/2019/4 و A/75/79-E/2020/55.

(9) E/2019/62 و E/2019/62/Corr.1 و E/2020/54.

أولا

مبادئ توجيهية عامة

1 - ***تؤكد مجددا*** ضرورة أن يكون للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية سمات أساسية عدة منها أن تكون شاملة وطوعية ومقدّمة على سبيل المنحة ومحايدة ومتعددة الأطراف وقادرة على تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج بصورة مرنة، وأن يُضطلَع بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بما يجلب الفائدة للبلدان المستفيدة من البرامج وبناءً على طلبها ووفقا لسياساتها وأولوياتها الإنمائية؛

2 - ***تؤكد*** أنه لا يوجد "نهج واحد يناسب الجميع" إزاء التنمية وتكرر دعوتها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى الاستمرار في تعزيز جهودها بطريقة مرنة وحسنة التوقيت ومتسقة ومنسّقة ومتكاملة ومواصلة السعي إلى تحقيق المواءمة الكاملة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية على المستوى القطري مع الخطط والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية بغية تعزيز الملكية والقيادة الوطنيتين في جميع مراحل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لكي تستجيب الكيانات للاحتياجات والأولويات الإنمائية الوطنية وفقا لولاياتها، مع ضمان المشاركة الكاملة لجميع أصحاب المصلحة المعنيين على الصعيد الوطني؛

3 - ***تسلّم*** بأن قوة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تكمن في مشروعيتها، على الصعيد القطري، باعتبارها شريكا محايدا وموضوعيا لكل البلدان يتمتع بثقتها؛

4 - ***تشدّد*** على أن الحكومات الوطنية هي المسؤولة في المقام الأول عن التنمية في بلدانها وعن القيام، على أساس الاستراتيجيات والأولويات الوطنية، بتنسيق جميع أنواع المساعدة الخارجية، بما فيها المساعدة المقدمة من المنظمات المتعددة الأطراف، من أجل إدماج تلك المساعدة بفعالية في عملياتها الإنمائية؛

5 - ***تسلّم*** بأن الجهود الوطنية ينبغي أن تكملها برامج وتدابير وسياسات عالمية وإقليمية داعمة ترمي إلى توسيع نطاق فرص التنمية المتاحة للبلدان كافة، تعضدها بيئةٌ اقتصادية مواتية تشمل نظما تجارية ونقدية ومالية عالمية متجانسة يدعم بعضها بعضاً، وحوكمة عالمية معززة لشؤون الاقتصاد، مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة احترام مبدأ الملكية الوطنية؛

6 - ***تؤكد مجددا*** ضرورة الاستمرار في تعزيز منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل زيادة اتساق أعمالها وتعزيز فعاليتها وقدرتها على التصدي على نحو فعال ووفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه لكل ما نواجهه في عصرنا هذا من تحديات في مجال التنمية، على النحو المبين في خطة التنمية المستدامة لعام 2030[(10)]، وضرورة أن تواصل المنظومة التكيّف والتعامل مع التحديات الإنمائية المتغيرة والفرص المتاحة للتعاون الإنمائي لضمان ألا يتخلف أحد عن الركب؛

(10) القرار 1/70.

7 - ***ترحب*** بالتقدّم الذي أحرزته منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وتحيط علماً بالتحديات التي تواجه إعادة تنظيمها، وتتطلع إلى تنفيذ جميع الولايات المتعلقة بالإصلاح بشكل كامل وفي غضون الوقت المقرر لها على نحو ما وردت في قراري الجمعية العامة ذوي الصلة[11]؛

8 - ***تكرر*** دعوتها كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل، كلّ منها في إطار ولايته، تعميمَ أهداف التنمية المستدامة في وثائق التخطيط الاستراتيجي الخاصة بها وفي عملها على جميع المستويات، مع مراعاة أن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍّ يواجه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، وبالتالي ينبغي أن يظل الأولوية العليا والهدف الأساسي للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

9 - ***تسلّم*** بأن لكل كيان من كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تجربته وخبرته الخاصة التي يستمدها من ولايته وخططه الاستراتيجية والتي تتسق معها، وتؤكد في هذا الصدد ضرورة تحسين التنسيق والتجانس على جميع الأصعدة بطريقة تأخذ في الاعتبار ولاية كلّ من هذه الكيانات ودورَه وتعزّز استخدام موارده وخبرته الفريدة على نحو فعال؛

10 - ***تكرر*** دعوتها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل دعم البلدان النامية في جهودها الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً وأهدافها الإنمائية الخاصة وتطلب إلى المنظومة أن تتصدى، في حدود الموارد المتاحة والولايات القائمة، للتحديات الخاصة التي تواجه أكثر البلدان ضعفا، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وأن تلبي الحاجة إلى توجيه اهتمام خاص إلى البلدان التي تمر بحالات نزاع وما بعد انتهاء النزاع وإلى البلدان والشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي وأن تتصدى للتحديات المحددة التي تواجه البلدان المتوسطة الدخل، تمشيا مع خطة عمل أديس أبابا[12] وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

11 - ***تحث*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مواصلة تحسين الدعم الذي تقدّمه لتنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نموا للعقد 2011-2020[13] استعداداً لبدء عقد جديد لبرنامج العمل، ولتنفيذ إجراءات العمل المعجَّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)[14] وبرنامج عمل فيينا للبلدان النامية غير الساحلية للعقد 2014-2024[15] وخطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063 والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[16] التي تشكل جميعاً جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعو كياناتِ منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى تضمين وإدماج ما تقدَّم من برامج عمل وإجراءات وخطط بشكل كامل فيما تضطلع به من أنشطة تنفيذية من أجل التنمية؛

12 - ***تؤكد من جديد*** أن الاستمرار في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، بوسائل منها الاستثمار في النهوض بالنساء والفتيات وتعزيز مشاركتهن الاقتصادية والسياسية

(11) القراران 279/72 و 297/74.

(12) القرار 313/69، المرفق.

(13) القرار 294/70، المرفق.

(14) القرار 15/69، المرفق.

(15) القرار 137/69، المرفق الثاني.

(16) A/57/304، المرفق.

واستفادتهن من الموارد الاقتصادية والإنتاجية والتعليم على قدم المساواة مع الرجال، أمر له أهمية حاسمة وأثر مضاعف في تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة؛

13 - ***تقر*** بالدور الإيجابي الذي يمكن أن تؤديه التنمية المستدامة في التخفيف من العوامل المسبّبة للنزاعات ومخاطر الكوارث وحالات الطوارئ الإنسانية وحالات الطوارئ المعقّدة، وتقر أيضاً بأن الاستجابة الشاملة على نطاق المنظومة ككل، بما في ذلك توثيق التعاون وزيادة التكامل بين التنمية والحد من مخاطر الكوارث والعمل الإنساني والحفاظ على السلام، هي أمر أساسي لتلبية الاحتياجات وبلوغ أهداف التنمية المستدامة بأقصى قدر من الكفاءة والفعالية؛

14 - ***تشدّد*** على أهمية الإدارة القائمة على النتائج، داخل الكيانات وفيما بينها وعلى جميع مستويات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بوصف تلك الإدارة عنصرا أساسيا للمساءلة يمكن أن يسهم في جملة أمور منها تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وكل كيان من كياناتها مواصلة تعزيز الإدارة القائمة على النتائج، مع التركيز على النتائج الإنمائية الطويلة الأجل ووضع منهجيات مشتركة للتخطيط والإبلاغ عن النتائج، بما في ذلك فيما يتعلق بالأنشطة الخاصة بكل وكالة، وعن الأنشطة المشتركة بين الوكالات وتلك التي تنفذها الوكالات معا، وتحسين الأطر المتكاملة للنتائج والموارد حسب الاقتضاء، والترويج لثقافة قائمة على تحقيق النتائج في كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

15 - ***تلاحظ*** أهمية المساهمة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل دعم الجهود الحكومية الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة، على أساس الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية بوصفه حقاً عالمياً غير قابل للتصرف وجزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية، وتؤكد في هذا الصدد أن جميع حقوق الإنسان حقوق عالمية مترابطة ومتشابكة وغير قابلة للتجزئة؛

ثانيا

الإسهام الذي توفره أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية

16 - ***تكرر*** دعوتها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى مواصلة دعم البلدان، بناءً على طلبها، في التعجيل بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ومتابعتها واستعراضها، خاصة خلال عقد العمل والإنجاز من أجل التنمية المستدامة، بسبل منها التركيز على معالجة الثغرات والتحديات التي تعتري التنمية بما يشمل تلك التي تكشف عنها الاستعراضات الوطنية الطوعية، مع مراعاة أن أهداف وغايات التنمية المستدامة متكاملة وغير قابلة للتجزئة وعالمية الطابع وتنطبق على الجميع وإيلاءِ الاعتبار الواجب للظروف والقدرات ومستويات التنمية الوطنية التي تختلف من بلد لآخر واحترام السياسات والأولويات الوطنية؛

17 - ***تشدّد*** على أهمية مواصلة تعميم خطة التنمية المستدامة لعام 2030، على النحو المناسب، في عمل كل كيان من كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بما يتسق مع الولاية المنوطة به ومع احترام القرارات المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي الصادرة عن مجلس إدارته، بغية كفالة تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030؛

18 - ***تهيب*** بصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة أن تواصل تطوير مساهمتها في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والبناء عليها في خططها الاستراتيجية وما شابهها

من وثائق التخطيط، وذلك بالتشاور الوثيق مع مجالس إدارتها ولغرض عرضها على تلك المجالس لإقرارها، وتطلب في هذا الصدد إلى كل كيان أن يورد بالتفصيل الكيفية التي يعتزم بها الاستمرار في تقديم الدعم المتسق والمتكامل على النحو المطلوب في خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

19 - ***تدعو*** صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة إلى العمل، بناءً على طلب الحكومات الوطنية، على تحسين دعمها لجهود بناء القدرات الوطنية ودون الوطنية والمحلية وتطويرها وتعزيزها من أجل مساندة النتائج الإنمائية على الصعيد القطري وتعزيز الملكية والقيادة على الصعيد الوطني، بما يتماشى مع السياسات والخطط والأولويات الإنمائية الوطنية ومع مراعاة الولاية المنوطة بكل منها وأخذ ميزاتها النسبية في الحسبان؛

20 - ***تدعو أيضا*** صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة إلى أن تحسّن، بناءً على طلب الحكومات الوطنية، الدعم الذي تقدمه فيما يتعلق بتعزيز وسائل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على نحو ما يتضح سياقها في خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، بما يشمل بناء القدرات وإسداء المشورة السياساتية وتوفير المساعدة التقنية والدعم المعياري وتقديم الدعم إلى المؤسسات الوطنية وتحفيز الشراكات وتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار بما يتسق مع السياسات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية؛

21 - ***تسلّم*** بأن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده مطلبٌ محوري لتنفيذ خطة عام 2030 وبأنه الهدف العام لها، وتحيط علماً مع القلق بارتفاع معدل الفقر العالمي وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تعزز الإجراءات الرامية إلى الإسراع بوتيرة التقدّم في مجال القضاء على الفقر؛

22 - ***تدعو*** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى أن تسعى، في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، إلى تنفيذ ما يلي: (أ) تحقيق تعاف مستدام يعزّز من القدرة على الصمود في مواجهة أي أزمات أخرى والعمل على إعادة البناء بشكل أفضل، وجعل الناس محور جهود الاستجابة، وحماية الكوكب وتحقيق الازدهار لسكانه؛ (ب) دعم البلدان المستفيدة من البرامج والعمل معها على تنفيذ الحلول السريعة وتحفيز الشراكات، بما في ذلك مع المؤسسات المالية والقطاع الخاص، من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة فيما بعد كوفيد-19؛ (ج) تحليل الدروس المستفادة من خطط التصدي للجائحة التي نُفذت على الصعيدين الوطني والعالمي وتحديد ما اعتراها من ثغرات وتحديات من أجل تحسين التأهب لأي صدمات قد تحدث في المستقبل والمساعدة، حسب الطلب، في التغلب عليها؛

23 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تعتمد نهجاً أكثر مراعاة لاعتبارات المناخ والبيئة وأن تعمّمه على النحو المناسب في برامجها وخططها الاستراتيجية، وكذلك في أطر التعاون أو ما شابهها من أطر التخطيط وفيما تقدمه من مشورة سياساتية إلى البلدان المستفيدة من البرامج، وفقاً للسياسات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية، وتحث كياناتِ منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الوفاء بالتعهدات التي التزمت بها خلال قمة العمل المناخي التي عقدها الأمين العام في عام 2019 إدراكاً منها للحاجة الملحة إلى التحرك من أجل التخفيف من حدة تغيّر المناخ والتكيف معه؛

24 - ***تشدد*** على ضرورة أن يكون تعزيز بناء القدرات فيما يتعلق بالتنمية المستدامة قائماً على احتياجات البلدان وتدعو في هذا الصدد إلى تعزيز التعاون التقني والعلمي، بما في ذلك التعاون بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتكرر التأكيد على أهمية تنمية الموارد

البشـرية، بما يشـمل التدريب وتبادل التجارب والخبرات ونقل المعارف وتقديم المسـاعدة التقنية لبناء القدرات، وهو ما ينطوي على تعزيز القدرات المؤسسية، بما فيها القدرات في مجالات التخطيط والإدارة والرصد والتقييم؛

25 - ***تدعو*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى أن تزيد التركيز، في سـياق دعمها للبلدان المسـتفيدة من البرامج، على تنمية القدرات الوطنية في مجالات تخطيط التنمية وجمع البيانات المصـنفة وتحليلها ووضـع الخطط لتطوير البيانات القطاعية والتنفيذ والإبلاغ والرصـد والتقييم، مع الاهتمام بتحقيق تكامل فعال بين الأبعاد الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للتنمية المستدامة، وتسلّم في هذا الصدد بضرورة أن تتاح للبلدان النامية إمكانية الاستفادة من موارد منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما في ذلك قاعدة المعارف والخبرات المتوافرة لدى جميع الوكالات المقيمة منها وغير المقيمة؛

26 - ***تؤكد من جديد*** الدور المحوري للحكومات في المسـاهمة في عمل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، مع التسـليم بأهمية دور المنظومة الإنمائية في زيادة القدرة على الانخراط في شـراكات ابتكارية وطنية وإقليمية وعالمية مع الجهات المعنية صـاحبة المصـلحة موجّهة نحو تحقيق النتائج، وتشـجع منظومةَ الأمم المتحدة الإنمائية على تكثيف تعاونها مع هذه الجهات واضـعةً في اعتبارها أحكام القرار 254/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018، وتدعو كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى القيام بالتشاور مع البلدان المستفيدة من البرامج بتبادل المعارف وأفضل الممارسات فيما يتعلق بنهُج الشراكة بغية تحسين شفافيتها واتساقها ومستوى العناية الواجبة المبذول فيها وتعزيز المساءلة بشأنها وتعميق أثرها؛

27 - ***تقر*** بأن الجهات المعنية صـاحبة المصـلحة، بما في ذلك المؤسـسـات المالية الدولية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، يمكنها أن تدعم بشـكل إيجابي جهود التنمية الوطنية وأن تسـاهم في تحقيق أهداف التنمية المسـتدامة، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصـل مسـاندة البلدان المسـتفيدة من البرامج في تكوين شـراكات قوية تسـخرها لتنفيذ أهدافها وفقاً للسـياسـات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية، بغية الإسـراع بالتقدم اللازم لتحقيق أهداف التنمية المسـتدامة وصـولا به إلى النطاق والوتيرة اللذين يكفلان بلوغ تلك الأهداف بحلول عام 2030؛

28 - ***تكرر تأكيد*** أن منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ينبغي أن تعزز دعمها للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، بناءً على طلب من البلدان النامية وفي إطار يكفل امتلاك هذه البلدان وقيادتها لزمام الأمور، من خلال نهج يُتبع على نطاق المنظومة، مع مراعاة أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب مكمِّل للتعاون بين الشمال والجنوب لا بديلا عنه، تمشـياً مع وثيقتي نيروبي[17] وبوينوس أيرس[18] الختاميتين الصادرتين عن مؤتمري الأمم المتحدة الرفيعي المستوى المعنيين بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب المعقودين في عامي 2009 و 2019 على التوالي؛

29 - ***تكرر*** دعوتها كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى أن تواصـل، في إطار الامتثال التام للولاية المنوطة بكل منها، تعزيز التنسـيق مع جهود المسـاعدة الإنسـانية وبناء السـلام التي تُبذل على الصـعيد الوطني في البلدان التي تواجه حالات طوارئ إنسـانية وحالات نزاع وما بعد انتهاء النزاع، وفي هذا الصدد:

(17) القرار 222/64، المرفق.

(18) القرار 291/73، المرفق.

(أ) ***تشـدّد مرة أخرى*** على أن الحاجة قائمةٌ، في البلدان التي تواجه حالات طوارئ إنسانية، إلى العمل في إطار من التعاون من أجل تجاوز طور المساعدة القصيرة الأجل والتوجه نحو الإسهام في تحقيق مكاسب إنمائية طويلة الأجل، بسبل منها المشاركة حسب الاقتضاء في تحليل المخاطر المشتركة وإجراء تقييمات للاحتياجات والاستجابة التدريبية ووضع إطار زمني متسق متعدد السنوات، بهدف الحد من الاحتياجات وأوجه الضعف والمخاطر مع مرور الوقت، وذلك امتثالا للقانون الدولي وتمشيا مع القرار 182/46 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 1991 ومرفقه ووفقاً للخطط والأولويات الوطنية، مع التأكيد على ضرورة ألا يؤثر ذلك سلباً في الموارد اللازمة للتنمية؛

(ب) ***تشدّد مرة أخرى*** على أن التنمية هدف محوري في حد ذاته وأن العمل الإنمائي الذي تقوم به كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في البلدان التي تمر بحالات نزاع وما بعد انتهاء النزاع يمكن أن يسهم في بناء السلام والحفاظ عليه، وفقا للخطط والاحتياجات والأولويات الوطنية وفي إطار احترام مبدأ الملكية الوطنية، وتؤكد في هذا الصدد الحاجة إلى تحسين التنسيق والتآزر لتعظيم الآثار المترتبة على الدعم المقدّم لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وزيادة نتائج ذلك الدعم وتعزيز فعاليته إلى أقصى حد، مع التشديد على ضرورة ألا يؤثر ذلك سلباً في الموارد اللازمة للتنمية؛

30 - ***تقر*** بالتقدم المحرز في تعميم الحدّ من مخاطر الكوارث في الدعم السياساتي والتشغيلي المتكامل الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى الحكومات، وتطلب إلى المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية أن يعملوا، حسب طلب الحكومات المضيفة وبالتشاور معها، على الاستمرار في تحسين نهج الحدّ من مخاطر الكوارث في وثائق الأمم المتحدة المتعلقة بالتخطيط والبرمجة، بما في ذلك التحليل القطري المشترك وإطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[19]، وفق السياسات والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية؛ وحشد الموارد والاستفادة من الشراكات وتخصيص الموارد التقنية اللازمة لوضع برامج للتعافي، بالتعاون مع الحكومات المضيفة وكيانات الأمم المتحدة، لضمان التعافي من الكوارث بشكل كامل ومستدام وشامل للجميع، مع التركيز على الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة؛ ودمج التأهب للكوارث وإدارة المخاطر في عمليات التعافي من الكوارث وإعادة التأهيل بعد وقوعها بغية تلبية الاحتياجات الإنمائية للحكومات على الصعيد القطري ومع استغلال الفرص المتاحة خلال مرحلة التعافي لتطوير القدرات التي تحدّ من مخاطر الكوارث على المدى القصير والمتوسط والطويل؛ وزيادة الدعم المقدّم إلى الحكومات في مجالات جمع البيانات بشأن الخسائر الناجمة عن الكوارث وإنتاج المعارف المتعلقة بالمخاطر وإجراء تقييمات المخاطر المتعددة الجوانب ووضع استراتيجيات وطنية ومحلية للحدّ من مخاطر الكوارث وتمويل تلك الاستراتيجيات وتنفيذها وتعزيز أوجه التآزر بين الحدّ من مخاطر الكوارث والتخفيف من حدة تغيّر المناخ والتكيف معه وإدارة المخاطر المالية والاقتصادية وسياسات التنمية المستدامة واستراتيجياتها واستثماراتها؛

31 - ***تدعو*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى أن تتوسع بقدر كبير في الدعم والمساعدة اللذين يقدَّمان إلى البلدان المستفيدة من البرامج، بناءً على طلبها، من أجل تطوير قدراتها الوطنية على

(19) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

تعزيز التعليم من أجل التنمية المستدامة، بما يشمل التعلّم عن بُعد، وتحقيق الغايات ذات الصلة بذلك المشمولة بأهداف التنمية المستدامة؛

32 - ***تسلّم*** بأن الدول الجزرية الصغيرة النامية لا تزال تشكّل حالة خاصة في مجال التنمية المستدامة وتدعو، في هذا الصدد، الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى أن تكفل تعميم مراعاة مسار ساموا والمسائل المتصلة بالدول الجزرية الصغيرة النامية في عمل المنظومة الإنمائية، بما في ذلك على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي، وأن تواصل تقديم الدعم إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، بناءً على طلبها، من أجل التصدي للتحديات الخاصة التي تواجهها تلك الدول على النحو المبين في إجراءات العمل المعجَّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)، وذلك عن طريق تعزيز مبادرات المساعدة التقنية والتوجيه السياساتي وأنشطة تصميم البرامج بما يتسق مع ولاية كل منها؛

33 - ***تطلب*** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تعمد إلى التنسيق مع المؤسسات والصناديق والمرافق المعنية من أجل إجراء استعراض لأدواتها التمويلية بغية تحسين إمكانية الوصول إليها وفعاليتها وشفافيتها ونوعيتها وأثرها إلى أقصى حد ممكن، مع التسليم بأن بيئة التمويل المعقّدة تطرح تحديات للدول الجزرية الصغيرة النامية، وأن تضع حلولا مالية أخرى تلبي احتياجات الدول الجزرية الصغيرة النامية تحديداً وتعالج بصورة كلية أوجه الهشاشة الاجتماعية الاقتصادية والبيئية التي تعاني منها تلك الدول وتضمن ألا تحدّ معايير الأهلية المطلوبة من إمكانية حصولها على التمويل الموجّه نحو تحقيق التنمية؛

34 - ***تطلب أيضاً*** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل تطوير الدعم الذي تقدّمه إلى البلدان المتوسطة الدخل بمختلف فئاتها، وتسلّم بضرورة التحول تدريجياً من النموذج التقليدي للدعم المباشر وتقديم الخدمات نحو زيادة التركيز على إسداء المشورة السياساتية المتكاملة والعالية الجودة وتنمية القدرات ودعم الاستفادة من الشراكات والتمويل؛

35 - ***تحث*** مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة على وضع إطار مشترك للتعاون مع المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف من أجل تحسين أوجه التآزر على الصعيدين الإقليمي والقطري، مع إيلاء اهتمام خاص إلى البلدان المتوسطة الدخل، على النحو المبين في خريطة الطريق لتمويل خطة التنمية المستدامة لعام 2030 خلال الفترة 2019-2021؛

36 - ***تدعو*** منظومة الأمم المتحدة إلى تعزيز جودة شراكتها مع أفريقيا ونوعية الجهود الإقليمية المنسقة التي تبذلها في القارة وإلى مواءمة دعمها للمنطقة مع الاحتياجات والأولويات المحددة لأفريقيا مع التركيز بوجه خاص على أمور منها تحسين البيانات والإحصاءات، وتنفيذ إطار العمل المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لتنفيذ خطة عام 2063 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتحسين التحول والتنويع الاقتصاديين، وتسخير العائد الديمغرافي والاستفادة من التكنولوجيات الجديدة من أجل تحقيق التنمية الشاملة للجميع، وتسريع عملية التحول في مجال الطاقة، وتشجيع الاستثمار في التخفيف من حدة تغيّر المناخ والتكيف معه في أفريقيا؛

37 - ***تسلّم*** بأن التقدم المحرز لا يكفي لكي تنفذ البلدان النامية غير الساحلية أهداف برنامج عمل فيينا وتحقّق التنمية المستدامة، وترحب في هذا الصدد بالإعلان السياسي الصادر بمناسبة إجراء استعراض منتصف المدة الرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية

للعقد 2014-2024[20]، وتحيط علماً باعتماد خريطة طريق للتعجيل بتنفيذ برنامج عمل فيينا في السنوات الخمس المتبقية لكي تكون آليةً لتعزيز الدعم المنسق الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى البلدان النامية غير الساحلية وضمان تحقّق نتائج عملية أفضل على أرض الواقع بما يتسق مع السياسات والخطط والأولويات الإنمائية الوطنية، وتدعو منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى أن تدعم المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في البلدان النامية غير الساحلية وأن تزودهم بالمساعدة، بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة المعنية والمنظمات الدولية الأخرى، من أجل التعجيل بالتنفيذ العملي لبرنامج عمل فيينا والتصدي على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها؛

38 - ***تدعو*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى مواصلة تطوير مساهمتها في جملة أمور منها تسليط الضوء على أهمية التكامل الإقليمي من أجل الارتقاء بمجالات النقل والطاقة والاتصال الإلكتروني في البلدان النامية غير الساحلية، وتناول التعاون عبر الحدود مع بلدان المرور العابر، وتحسين تيسير التبادل التجاري وضمان التدفق السلس للبضائع العابرة، وزيادة القدرة التنافسية وإمكانية الانضمام إلى سلاسل القيمة الإقليمية وتعزيز التحول الهيكلي وتدعوها إلى الاستمرار في البناء على مساهمتها هذه، وتؤكد أن تجديد الأصول الإقليمية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية وتعزيز استجابة الأمم المتحدة على الصعيد الإقليمي ينبغي أن يلبيا الاحتياجاتِ الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية؛

ثالثا

تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

39 - ***تسلّم*** بما لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 من طابع متكامل يتطلب نهجا تمويليا أكثر استدامة، وتؤكد ضرورة أن يكون التمويل المتأتي من التبرعات كافياً من حيث الكم والنوع لمواصلة دعم الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية والحاجة إلى تحسين ممارسات التمويل بحيث يصبح التمويل المتأتي من التبرعات أكثر مرونة وفعالية وكفاءة، مع زيادة إمكانية التنبؤ به والابتعاد عن تخصيصه لأغراض محددة والنهوض باتساقه مع الأولويات والخطط الوطنية للبلدان المستفيدة من البرامج، على نحو ما يعكسها إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[21]، ومع الخطط الاستراتيجية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والولايات المنوطة بها، من أجل تمكين منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من العمل على جميع المستويات بصورة متسقة ومنسقة وبشكل متكامل حيثما كان ذلك مناسباً، على نحو يحد من ازدواجية جهودها ويزيد من أثر أنشطتها؛

40 - ***تؤكد*** أن الموارد الأساسية تشكّل، بفضل طبيعتها غير المقيدة، الركيزة التي تقوم عليها الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية، وتعرب في هذا الصدد عن قلقها إزاء الانخفاض المستمر والمتسارع في مقدار المساهمات الأساسية التي قُدمت إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مدى السنوات الأخيرة؛

41 - ***تنوه*** بالجهود التي تبذلها البلدان المتقدمة النمو لزيادة الموارد المخصصة لأغراض التنمية، بما في ذلك التزامات بعض البلدان المتقدمة النمو بزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية، وتعرب عن

(20) القرار 15/74.

(21) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

القلق إزاء عدم وفاء العديد من البلدان بالتزاماتها المتصلة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، بما فيها التزامات العديد من البلدان المتقدمة النمو بتحقيق هدف تخصيص 0,7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية وهدف تخصيص 0,15 في المائة إلى 0,20 في المائة لأقل البلدان نموا، وتحث البلدان المتقدمة النمو التي لم تبذل بعد جهودا ملموسة في هذا الصدد على القيام بذلك وفقا لالتزاماتها؛

42 - ***تكرر دعوتها*** إلى تعزيز المساءلة والشفافية والكفاءة والفعالية في تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية بغية تحفيز المساهمات المقدمة من البلدان المانحة والمساهمين الآخرين، وتطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة أن تنشر، في الوقت المناسب، بيانات متسقة يمكن التحقّق منها عن تدفقات التمويل؛

43 - ***تحث*** البلدان المانحة، كما تشجع الجهات المساهمة الأخرى، على الاستمرار في تقديم مساهماتها الأساسية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وبخاصة صناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، وزيادة هذه المساهمات بشكل كبير والمساهمة على أساس متعدد السنوات وبطريقة مستمرة يمكن التنبؤ بها؛

44 - ***تلاحظ*** أن الموارد غير الأساسية تشكّل مساهمة هامة في قاعدة الموارد العامة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية، باعتبارها عنصرا مكملا للموارد الأساسية وليس بديلا عنها وأن هذه الموارد ينبغي أن تدعم الأولوياتِ البرنامجية التي تنظمها الهيئات والعمليات الحكومية الدولية وأن تكون متوائمة معها، وتلاحظ أيضاً أن الموارد غير الأساسية تطرح تحدياتٍ خاصة بها حيث يمكن أن ترفع تكلفة المعاملات و/أو تزيد من التشتت والتنافس غير المثمر والتداخل فيما بين الكيانات و/أو تثبط الجهود الرامية إلى التركيز على الأولويات وتحديد الموقف الاستراتيجي وتحقيق التجانس على نطاق المنظمة؛

45 - ***تحث*** الدول الأعضاء والجهات المساهمة الأخرى التي تقدم مساهمات غير أساسية على جعلها، قدر الإمكان، أكثر مرونة واتساقا مع إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[22] ومع الخطط الاستراتيجية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، وعلى خفض تكاليف المعاملات بسبل منها تبسيط وتنسيق متطلبات الإبلاغ والرصد والتقييم، وتخصيص الموارد، قدر الإمكان، في بداية فترة التخطيط السنوي، وتشجع في الوقت ذاته على تمديد فترة تنفيذ الأنشطة المتصلة بالتنمية على مدى عدة سنوات ومنح الأولوية لآليات التمويل المجمعة والمواضيعية والمشتركة المطبقة على جميع المستويات والاقتصار في تخصيص الموارد على الأنشطة الأعم نطاقا التي تخص قطاعات بعينها وفقاً للأولويات الوطنية للبلدان المستفيدة من البرامج؛

46 - ***تحث*** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مواصلة تعزيز الشفافية والمساءلة في آليات التمويل الجماعي المشترك بين الوكالات، فضلا عن مواصلة تطوير الصناديق المجمعة الجيدة التصميم باعتبارها عنصرا مكملا للصناديق الخاصة بالوكالات، بحيث تعكس وتدعم الأهداف المشتركة والقضايا الشاملة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، وتحث كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على تعزيز مشاركتها، حسب الاقتضاء، في آليات التمويل هذه؛

(22) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

47 - ***تحث أيضا*** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على أن تتخذ، عن طريق مجالس إدارتها، خطوات ملموسة تعالج بها على أساس مستمر مسألةَ انخفاض المساهمات الأساسية وتزايد الاختلال بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية؛

48 - ***تحث*** صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة على أن تحشد للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها من أجل التنمية موارد تكمل بها الموارد الأساسية، من خلال التشجيع على توفير التمويل الكافي الذي يتسم بالمرونة ويمكن التنبؤ به وتقل فيه نسبة التمويل المخصص، وذلك بسبل منها آليات التمويل الشفافة الجيدة التصميم التي تخضع للمساءلة؛

49 - ***تحث*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على حشد مصادر التمويل المتعددة وتعميق الشراكات مع الجهات المعنية الأخرى، بهدف تنويع المصادر المحتملة للتمويل، ولا سيما التمويل الأساسي، اللازم للأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، بما يتماشى مع أحكام هذا القرار؛

50 - ***تحث*** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مواصلة استكشاف نهج التمويل المبتكرة من أجل حفز الموارد الإضافية، وتشجع في هذا الصدد كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على تبادل المعارف وأفضل الممارسات بشأن أساليب التمويل المبتكرة، مع الأخذ في الاعتبار تجارب المؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى، وإدراج هذه المعلومات ضمن تقاريرها المالية المقدمة بانتظام؛

51 - ***تسلّم*** بضرورة مواصلة دعم إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[23]، بما في ذلك من خلال تقديم الحوافز من أجل تعبئة الموارد والبرمجة على أساس مشترك، وتؤكد الحاجة إلى بذل الجهود المفضية إلى نهج متكامل للتمويل على الصعيد القطري، حسب الاقتضاء، مع إيلاء الاحترام الواجب لمختلف الولايات المنوطة بالمنظمة وأساليب عملها؛

52 - ***تعرب عن قلقها البالغ*** إزاء تناقص حصة الإنفاق على الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في أقل البلدان نموا، وتحث منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مواصلة إيلاء الأولوية لتخصيص الاعتمادات لأقل البلدان نموا، مع التأكيد من جديد على أن أقل البلدان نموا تحتاج، باعتبارها مجموعة البلدان الأشد ضعفا، إلى دعم عالمي معزّز من أجل التغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تزود البلدان التي في سبيلها إلى الخروج من قائمة تلك البلدان بالمساعدة اللازمة لصياغة وتنفيذ استراتيجياتها الانتقالية الوطنية وأن تنظر في تقديم الدعم القطري المخصص للبلدان التي رُفع اسمها من القائمة، وذلك لفترة محددة من الزمن وعلى نحو يمكن التنبؤ به؛

53 - ***ترحب*** باتفاق التمويل وتشجّع جميع الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية كافة على المساهمة في تنفيذه على نحو كامل وفعال، واضعةً في اعتبارها التقدّم الذي أحرزته جميع الأطراف حتى الآن في الوفاء بالالتزامات الناشئة عن اتفاق التمويل؛

54 - ***تؤكد*** أن التمويل الأساسي يوفر لكيانات الأمم المتحدة المرونةَ اللازمة لتخصيص الأموال للمجالات ذات الأولوية في خططها الاستراتيجية، بما في ذلك المجالات التي ينقصها التمويل والتي ستتردى حالتها بسبب التداعيات الاقتصادية الناجمة عن جائحة كوفيد-19، وتشدّد في هذا الصدد على الحاجة

(23) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

الملحة إلى الوفاء بالتزام اتفاق التمويل بالوصول بالموارد الأساسية إلى نسبة 30 في المائة من التمويل بحلول عام 2023؛

55 - ***تشدد*** على ضرورة التفعيل الكامل لمصادر التمويل الثلاثة المبينة في الفقرة 10 من قرارها 279/72، مؤكدةً أن وجود تمويل كاف وقابل للتنبؤ به ومستدام لنظام المنسقين المقيمين لا يزال يشكل شاغلا كما يتسم بأهميته الأساسية لتحقيق الاتساق والفعالية والكفاءة والمساءلة في الاستجابة وفق الاحتياجات والأولويات الوطنية، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل الاستقلالية والشفافية في إدارة الصندوق الاستئماني المخصص الذي أنشئ بهدف تنشيط نظام المنسقين المقيمين؛

56 - ***تثني*** على إنشاء وتشغيل بوابة إلكترونية تورد بياناً محدّثاً باستمرار للمساهمات والنفقات المتصلة بتنشيط نظام المنسقين المقيمين، وتحث على التوسّع في هذه البوابة بحيث تعكس الوضع التمويلي لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية بأسرها من أجل ضمان مزيد من الشفافية؛

رابعا

إدارة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية

57 - ***لا تزال تؤكد*** أن الهيكل الإداري لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية يجب أن يتسم بمزيد من الكفاءة والشفافية وأن يخضع لمزيد من المساءلة ويلبي على نحو أفضل احتياجات الدول الأعضاء ويكون أكثر قدرة على النهوض بتنسيق الأنشطة التنفيذية للتنمية وباتساقها وكفاءتها وفعاليتها، سواء ضمن كل مستوى من مستويات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أو فيما بينها، من أجل إفساح المجال أمام الاضطلاع بأنشطة التخطيط الاستراتيجي والتنفيذ والإبلاغ والتقييم على نطاق المنظومة، بهدف تحسين الدعم المقدم لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

58 - ***تؤكد من جديد*** أن إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة هو الأداة الأهم والأكثر استراتيجية لتخطيط وتنفيذ أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية في كل بلد من البلدان ولدعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وأن إعداد هذا الإطار ووضعه في صيغته النهائية ينبغي أن يتما بالتشاور والاتفاق التامين مع الحكومات المضيفة وبما يتسق مع السياسات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية، وتشدّد على أهمية قيام أفرقة الأمم المتحدة القطرية التابعة لجميع الكيانات بإعداد وبلورة وثائق البرامج القطرية الخاصة بكل منها وفق الأولويات المنصوص عليها في إطار التعاون المذكور وبالتشاور والاتفاق مع الحكومات المضيفة؛

59 - ***تكرر*** طلبها إلى المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية أن ينفذوا بالكامل نماذج الإبلاغ المزدوج، وخاصة الإبلاغ السنوي للحكومات المضيفة، المتعلقة بالنتائج المحققة في سياق تنفيذ إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[24] والمربوطة بنتائج التنمية على الصعيد الوطني بغية ضمان مساءلة الحكومات المضيفة، بما في ذلك إبلاغ السلطات الوطنية للبلدان المضيفة بنفقات الكيانات التي تضطلع بأنشطة فيها حتى يتسنى لتلك البلدان تنسيق المساعدة الإنمائية الداخلية بصورة أكثر فعالية مع العمل في الوقت نفسه على تعزيز تواؤم البرامج والحدّ من الازدواجية؛

(24) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

60 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل الاضطلاع بانتظام بأنشطة للمتابعة والرصد والإبلاغ بشأن ما تقوم به منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أعمال عن طريق أصولها الإقليمية دعماً لخطة عام 2030، وذلك بغية تعزيز الشفافية والإدارة القائمة على النتائج على الصعيد الإقليمي لضمان أن تتم عملية إعادة التنظيم والهيكلة الأطول أجلا للأصول الإقليمية التابعة للأمم المتحدة على أساس كل منطقة على حدة ووفق الاحتياجات والأولويات المحددة لكل من المناطق؛

61 - ***تقر*** بالجهود الجارية التي تبذلها كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بتوجيه من مجالس إدارتها، من أجل صوغ وتحسين خططها الاستراتيجية المقبلة مع تكثيف التركيز فيها على الإجراءات والنتائج والاتساق ومدى التقدم المحرز، وفي ظل الاحترام الواجب لدور كل منها وولايته ووفق احتياجات البلدان المستفيدة من البرامج وأولوياتها؛

62 - ***تؤكد مجددا*** أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يشكّل، من خلال جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، منبراً يكفل المساءلة عن الأداء والنتائج على نطاق المنظومة فيما يتعلق بتنفيذ خطة عام 2030 والإسراع بوتيرتهما، ويوفر التوجيه والتنسيق الشامل لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

63 - ***تشدّد*** على دور الجمعية العامة المحوري في وضع التوجّهات الاستراتيجية الرئيسية للسياسات والطرائق التنفيذية المتبعة على نطاق منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بأكملها؛

64 - ***تشير*** إلى قرار الأمين العام تقديم إحاطة منتظمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بصفته رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بغية تحقيق مزيد من الشفافية فيما يتعلق بأنشطة المجلس ومجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لضمان تفاعلهما بكفاءة مع الدول وتحسين استجابتهما لها، مع احترام أساليب عملهما ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ المسائل المشتركة بين مختلف قطاعات المنظومة؛

65 - ***تطلب*** إلى رئيسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أن تواصل موافاة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، بتقرير أداء سنوي شامل وتحليلي ومدعوم بالأدلة يقدَّم إليه في الوقت المناسب ويحتوي على معلومات أكثر تفصيلا، بما في ذلك عن التقدم المحرز وعن الجوانب التشغيلية والإدارية والمالية لأنشطة مكتب التنسيق الإنمائي، علماً بأن المكتب يشرف على نظام المنسقين المقيمين من الناحيتين الإدارية والرقابية بقيادة أمين عام مساعد وفي إطار المسؤولية الجماعية لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

خامسا

أداء منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

66 - ***تؤكد مجددا*** ضرورة التحرك صوب العمل المتكامل في الاستجابة لما تتسم به خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من طابع متكامل وغير قابل للتجزئة، وتشدد في الوقت نفسه على أهمية تعزيز تولي زمام الأمور والقيادة على الصعيد الوطني بالاستفادة من الجهود المبذولة حاليا للعمل كمنظومة داخل البلدان وفيما بينها وعلى الصعيدين الإقليمي والعالمي، وكذلك تعزيز تنسيق الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية واتساقها وفعاليتها وكفاءتها، تلبية لاحتياجات البلدان المستفيدة من البرامج ووفاء بأولوياتها وتماشيا مع الخطط والاستراتيجيات الوطنية الخاصة بكل منها؛

67 - ***تدعو*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ومجالس إدارة صـــناديق الأمم المتحدة وبرامجها والمنظمات المتعددة الأطراف الأخرى، بما في ذلك البنك الدولي والمؤسسات المالية الدولية، إلى تقديم الدعم الكامل للتحضـــير لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً وإلى إدماج برنامج العمل المقبل في خططها الاستراتيجية وبرامج عملها السنوية على النحو المناسب ووفقاً لولاية كل منها، وتدعو أيضاً هذه المنظمات إلى المشاركة بصورة كاملة في استعراضات برنامج العمل المقبل على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي؛

68 - ***تطلب*** إلى الأمين العام الانتهاء من تعيين جميع المنســقين المقيمين في موعد أقصـــاه 31 كانون الأول/ديســمبر 2021، وفقا لأحكام الجزء الخامس من القرار 243/71 والقرار 279/72 والقرار 297/74 المؤرخ 11 آب/أغسطس 2020 ومع ملاحظة التقدم المحرز في هذا الصدد، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن تكون لديه قائمة مستكملة ومحدّثة باستمرار بأسماء مرشحين يمكن تعيينهم في منصب المنســق المقيم من ذوي الخبرات والمهارات المتنوعة وأن يتخذ المزيد من التدابير لضـــمان عدالة التمثيل الجغرافي بين المنسقين المقيمين بغية تحسين تمثيل البلدان النامية وتحقيق التوازن بين الجنسين؛

69 - ***تطلب*** إلى الأمين العام وكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية استقدام أشخاص مؤهلين من رعايا البلدان المستفيدة من البرامج للعمل في مكاتب المنسقين المقيمين ومكاتب كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، والقيام تحديدا بتعيين موظفين من الفئة الفنية والفئات العليا وموظفين وطنيين من الفئة الفنية بما يتسق مع الولايات ذات الصلة المنوطة بكيانات المنظومة وإبلاغ البلدان المستفيدة من البرامج التي يهمها الأمر في الوقت المناسب؛

70 - ***تطلب*** إلى مكتب التنسيق الإنمائي أن يبلغ على النحو الواجب حكوماتِ البلدان المستفيدة من البرامج عندما تقترب ولاية المنسق المقيم من نهايتها، وأن يختار المنسق المقيم الجديد ويعينه في الوقت المناسب بالتشاور مع البلدان المضيفة المستفيدة من البرامج ومع مراعاة المؤهلات العامة التي تنشدها الحكومات المضيفة؛

71 - ***تسلّم*** بأن وجود كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد القطري ينبغي أن يكون مصمماً خصيصاً لمعالجة التحديات التي تواجهها البلدان المستفيدة من البرامج وتلبية احتياجاتها، وتؤكد من جديد أن نظام المنسق المقيم ينبغي أن يظل تركيزه موجهاً نحو تحقيق التنمية المستدامة على أن يكون القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده هدفه العام، بما يتسق مع الطابع المتكامل لخطة عام 2030 ووفق إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[25] ومبدأي القيادة والملكية الوطنيتين؛

72 - ***تعيد تأكيد*** دور الحكومات الوطنية المحوري في إعداد إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[26] وتنفيذه ورصده وتقييمه وأهمية مشاركتها بهمة وبصورة كاملة في ذلك من أجل تعزيز تولي السلطات الوطنية زمام الأمور ومواءمة الأنشطة التنفيذية على نحو تام مع الأولويات والتحديات والخطط والبرامج الوطنية، وتواصل في هذا الصدد تشجيع الحكومات الوطنية على التشاور مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية؛

(25) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

(26) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

73 - ***تعترف*** بالتقدم الذي أحرزه نظام المنسقين المقيمين بعد تنشيطه والذي حققته أفرقة الأمم المتحدة القطرية بعد إعادة تشكيلها، وتطلب إلى المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية تعزيز التشاور الهادف مع الحكومات الوطنية والجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، بالاتفاق مع الحكومات الوطنية، من أجل تعزيز الملكية الوطنية وضمان إعداد وتنفيذ جميع وثائق الأمم المتحدة المتعلقة بالتخطيط والبرمجة التي تركز بوجه خاص على إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[27] على نحو يتسق تماماً مع الاحتياجات والأولويات الإنمائية الوطنية ومع العمليات الوطنية لتخطيط البرامج ووضعها؛

74 - ***تسلّم*** بالدور الهام لنظام المنسقين المقيمين في دعم الجهود التي تبذلها الحكومات، لأهداف منها تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، من خلال تحسين كفاءة وفعالية الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية على الصعيد القطري بتعزيز الدعم الاستراتيجي للخطط والأولويات الوطنية وتوطيد نتائج التنمية المستدامة، بما يجعل العمليات أكثر اتساقا وكفاءة ويخفض التكاليف على الصعيد القطري؛

75 - ***تدعو*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى توفير الدعم للمنسقين المقيمين العاملين في أقل البلدان نمواً وإلى تزويدهم، بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة المعنية والمنظمات الدولية الأخرى، بالمساعدة التي يحتاجونها من أجل تعميم برنامج العمل المقبل في أنشطة التخطيط الإنمائي على الصعيد القطري بطريقة منسقة ومتسقة؛

76 - ***تدعو*** جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية إلى أن توفر، بقيادة مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، الدعم اللازم المقدم بشكل منسّق إلى البلدان التي تطمح في الخروج من قائمة أقل البلدان نموا لكي تضع استراتيجياتها للخروج من القائمة والانتقال السلس بعد ذلك، وتطلب إلى جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية كفالة أن تكون أنشطة تنمية القدرات المتصلة بالخروج من القائمة منسقةً وقائمة على الطلب وأن تشجع تلك الكيانات اتباعَ نهج طموح ومرن في مساعدة الحكومات على التخفيف من أثر رفعها من القائمة؛

77 - ***تحيط علما*** بأحكام القرارين 279/72 و 297/74 بشأن تجديد الأصول الإقليمية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

78 - ***تقر*** بمساهمة اللجان الاقتصادية الإقليمية والأفرقة الإقليمية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وتؤكد الحاجة إلى مواصلة تحسين تلك المساهمة وتعزيزها من أجل التصدي لتحديات التنمية ودعم تنفيذ خطة عام 2030، مع الاعتراف بخصوصيات كل منطقة ومراعاة عدم وجود نهج واحد يناسب الجميع؛

79 - ***تلاحظ*** التنفيذ الجاري لاستعراضات المكاتب المتعددة الأقطار وتكرر طلبها إلى الأمين العام إجراء عمليات رصد وإبلاغ ومتابعة منتظمة، بما في ذلك للجزء السنوي المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، بهدف النظر في التعديلات اللازمة لضمان تقديم موارد وخدمات إنمائية مستدامة وفعالة بغية تمكين البلدان التي تخدمها المكاتب المتعددة الأقطار من تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

(27) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

80 - ***تطلب*** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية مواصلة تبسيط ومواءمة أدوات البرمجة الخاصة بالوكالات وممارساتها في تسيير أعمالها وأدائها عملياتها وطرق الإبلاغ الخاصة بها بما يتسق مع إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[28] مع اتخاذ الخطوات اللازمة لذلك على مستوى المقر حسب الاقتضاء؛

81 - ***تؤكد*** أنه ينبغي للكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تعتمد في عملها مبدأ الاعتراف المتبادل بأفضل الممارسات في مجالي السياسات والإجراءات والتخطيط المشترك بين الوكالات، بهدف تيسير التعاون النشط بين الوكالات وخفض تكاليف المعاملات التي تتحملها الحكومات والوكالات المتعاونة؛

82 - ***تطلب*** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تستعرض وتحدّث حسب الاقتضاء وثائق الأمم المتحدة التوجيهية السارية الخاصة بالإدارة القائمة على النتائج، في إطار من التشاور الكامل مع البلدان المستفيدة من البرامج، وأن تضمن النص في المبادئ التوجيهية الجديدة على نُهج أكثر فعالية للإدارة القائمة على النتائج على نطاق منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

83 - ***تكرر دعوتها*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى زيادة أوجه التآزر المتاحة لها وتكثيف الجهود المشتركة بين الوكالات من أجل تعظيم استخدام المكاتب والموارد في الميدان وتجنب الازدواجية والتداخل، بما في ذلك بين منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والمؤسسات الوطنية، مع القيام في الوقت نفسه بتعزيز دعم بناء القدرات المقدّم إلى المؤسسات الوطنية من أجل تحسين استخدامها وإمكانية استدامتها ومع الإقرار بما أحرز من تقدم في هذا الصدد؛

84 - ***تطلب*** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل دعم جميع البلدان المستفيدة من البرامج، بصرف النظر عن طريقة تقديم المساعدة التي تفضل اتباعها، وفقاً لخطط تلك البلدان وأولوياتها الإنمائية الوطنية؛

سادسا

المتابعة والرصد والإبلاغ

85 - ***تؤكد مجددا*** أن الطابع المتكامل الذي تتسم به خطة التنمية المستدامة لعام 2030 يستلزم أن تعمل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بشكل منسق ومتجانس وأن تحفظ في الوقت نفسه ولاية كل كيان ودوره وتستفيد مما له من خبرات، وتهيب في هذا الصدد بمجالس إدارة الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة أن تدعم تنفيذ خطة عام 2030 على نطاق المنظومة؛

86 - ***تلاحظ*** التقدم المحرز في تنفيذ القرارين 243/71 و 279/72 وتهيب بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تتصدى للتحديات المتبقية استناداً إلى الدروس المستفادة ومع مراعاة أحكام هذا القرار؛

87 - ***تؤكد من جديد*** أن جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تضطلع بأنشطة تنفيذية من أجل التنمية ينبغي أن تواصل مواءمة ما تقوم به من تخطيط وأنشطة، بما في ذلك من خلال

(28) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

مجالس إدارتها عند الاقتضاء، حتى يتخذ كل منها بما يتفق مع ولايته ودوره وخبراته ويتسق مع الأولويات القطرية الإجراءاتِ المناسبة من أجل تنفيذ هذا القرار تنفيذا تاما؛

88 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل النهوض بجودة التحليلات في التقارير المقدمة على نطاق المنظومة عن تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية وأدائها ونتائجها البرنامجية، بما يتسق مع أهداف التنمية المستدامة، وتدعو في هذا الصدد إلى نشر بيانات وتعاريف وتصنيفات حسنة التوقيت وموثوقة وقابلة للتحقق والمقارنة على نطاق المنظومة وعلى صعيد فرادى الكيانات؛

89 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام 2021 تقريرا عن تنفيذ أحكام هذا القرار على نطاق المنظومة، بما في ذلك التقدم المحرز والنتائج المحقّقة، وتدعو على هذا الأساس المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى تبادل الآراء بشأن الدروس المستفادة والتحديات الماثلة وأن يقترح على الجمعية العامة توصياتٍ عامة للإسهام في تعزيز رقابة الدول على منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وتوجيه التقدم الكلي نحو التنفيذ الكامل لأحكام هذا القرار من خلال قرار الجمعية العامة السنوي بشأن متابعة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

90 - ***تطلب*** إلى مكتب التنسيق الإنمائي أن يعد ردودا خطية على الشواغل الرئيسية التي طرحتها الدول بشأن تقرير الأمين العام عن تنفيذ هذا القرار خلال الجزء المتصل بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وذلك للاسترشاد بها في المداولات المعقودة بشأن قرار المتابعة الذي تعتمده الجمعية العامة سنوياً عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

91 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تحليلا شاملا لتنفيذ هذا القرار يشمل إضافةً تتناول التوصيات التي قدّمت خلال الجزء الخاص بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورة المجلس، وللولايات غير المنفذة الواردة في قراري الجمعية العامة 226/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 243/71 وقرارات المتابعة اللاحقة لهما.